[399] عبد الله (عليه السلام) عن بغلة كان عليها، فعرفه الوالي الذي وقف بالناس تلك السنة وهي سنة أربعين ومأئة، فوقف على أبي عبد الله، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): لا تقف فان الامام إذا دفع بالناس لم يكن له أن يقف، وكان الذي وقف بالناس تلك السنة إسماعيل بن علي بن عبد الله بن عباس. (15107) 4 - وعنه، عن حفص بن عمر مؤذن علي بن يقطين - في حديث الوقوف بعرفة - قال: فلما أمسينا قال إسماعيل بن علي لابي عبد الله (عليه السلام): ما تقول يا أبا عبد الله، سقط القرص ؟ فدفع أبو عبد الله (عليه السلام) بغلته وقال: نعم، ودفع إسماعيل بن علي دابته على أثره، فسارا غير بعيد حتى سقط أبو عبد الله (عليه السلام) عن بغله أو بغلته، فوقف اسماعيل بن على عليه حتى ركب، فقال: له أبو عبد الله (عليه السلام) - ورفع رأسه ليه - فقال: إن الامام إذا دفع لم يكن له أن يقف إلا بالمزدلفة، فلم يزل إسماعيل يقتصد حتى ركب أبو عبد الله (عليه السلام) ولحق به. 27 - باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر وما يكره فيه ذلك (15108) 1 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن الصادق (عليه السلام) قال: أول يوم من الشهر سعيد يصلح للقاء الامراء وطلب الحوائج والشراء والبيع والزراعة والسفر، والثاني يصلح للسفر وطلب الحوائج، الثالث ردئ لا يصلح لشئ جملة، الرابع صالح للتزويج ويكره

---

4 - قرب الاسناد: 75. الباب 27 فيه 7 أحاديث

1 - مكارم الاخلاق: 474. (*)